

تخضع العقود كأصل عام للمبدأ القائل بأن العقد شريعة المتعاقدين فمن المسلم به في مجال القانون الخاص أن هذا المبدأ يعني سيادة مبدأ القوة الملزمة للعقد بين أطرافه، فالعقد بالنسبة إلى عاقيه يعتبر بمثابة القانون أو بمعنى أصح هو قانون خاص بهما وإن كان منشؤه الاتفاق بينهما. الإدارة وهي تتعاقد مع الأفراد قد تختار بين أسلوب القانون العام أو أسلوب القانون الخاص وبالتالي يمكن تقسيم عقود الإدارة إلى نوعين مختلفين ، عقود تبرمها الإدارة وفقا لأسلوب القانون الخاص تسمى عقود الإدارة الخاصة وعقود تبرمها بصفتها سلطة عامة تهدف إلى تنظيم مرفق عام وتسييره تسمى العقود الإدارية. وأدى وجود هذين النوعين من العقود التي تبرمها الإدارة مع الأفراد إلى ظهور إشكالية أساسية تتعلق بتمييز العقد الإداري عن عقد الإدارة الخاص أو المدني. ويعرف العقد الإداري عموما بأنه: ذلك العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بقصد تسيير مرفق عام أو تنظيمه، وتظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأحكام القانون العام ذلك أن يتضمن العقد شروطا استثنائية غير مألوفة في القانون الخاص، أو أن يخول موضوعه للأطراف المعنية حقوقا أو يضيع على عاتقهم التزامات غريبة بطبيعتها عن تلك التي لا يمكن أن تقبل بحرية من أي منهم، وذلك في إطار القوانين المدنية والتجارية. في ظل ممارسة الدولة لوظائفها المتنوعة بواسطة أجهزتها التي أنشأتها بهدف تحقيق المنفعة العامة وإشباع حاجات المجتمع فتعددت وظائفها بحسب الأسلوب و السلطة القائمة على العمل، وأهم وظيفة تمارسها الدولة في الوقت الحالي، هي الوظيفة الإدارية التي تباشرها الإدارة بعدة وسائل قانونية منها ما تمارسه الإدارة بإرادتها المنفردة عن طريق القرارات الإدارية، ومنها ما تشارك فيها إرادتها مع إرادة الأفراد، و يتجلى ذلك في العقد الإداري الذي يتميز عن العقود الخاصة، حيث أن الإدارة العامة في أثناء إدارتها للمرافق العامة، تشغل كل ما يمكن استغلاله لرعاية المجتمع. ذلك أن الاعتراف بالصفة الإدارية لعقدتها تنتج عنه آثار على مستوى ضمان تمتع المتعاقدين مع الإدارة بحقوقهم من جهة وتقييد الإدارة بوضع حدود لها لأن العقد الإداري عادة ما يجمع بين طرفين غير متساويين في القوة وفي الهدف فهو عادة بين طرف أكثر قوة يسعى إلى تحقيق المصلحة العامة وهو الإدارة وبين طرف ضعيف يسعى إلى تحقيق مصلحة خاصة. أهمية الدراسة ونظرا لأهمية العقود الإدارية فقد ارتأينا البحث في سلطة الإدارة في فرض الجزاءات على المتعاقدين معها، و لضمان عدم وجود قرارات تعسفية ولضمان حقوق المتعاقدين مع الإدارة، حيث أن الإدارة وصفت دائما بأن لها الحظ الأوفر في اتخاذ القرارات بل و عرفت باستحواذها على توقيع العقوبات على المتعاقدين معها. وبناء على ذلك فقد أعترف الفقه والقضاء الإداريين للإدارة بالحق في ممارسة العديد من السلطات والامتيازات الجوهرية في مواجهة المتعاقد معها من أهمها: سلطة الإدارة في مراقبة وتوجيه المتعاقد معها أثناء تنفيذ العقد وهذا لأهمية العقود الإدارية وانعكاس تنفيذها على حسن سير المرافق العامة فإن الإدارة تسعى إلى مراقبة تنفيذ هذه العقود وقد تجاوزت الإدارة مراقبة التنفيذ إلى توجيه المتعاقد في أعمال التنفيذ. سلطة الإدارة في مراقبة التعديل الانفرادي للعقد الإداري في ظل هذه السلطة فإن قاعدة العقد شريعة المتعاقدين لا تسري على العقود الإدارية كما هو الحال في عقود القانون الخاص الذي لا يجوز فيه نقض العقد أو تعديله إلا باتفاق الطرفين وإن جوهر الرابطة التعاقدية هو التزام المتعاقد بكل ما ينص عليه العقد فهو يتضمن قوة تحتم على طرفيه الرضوخ والإذعان له في كل ما يحتويه ، في حين العقود الإدارية تتمتع الإدارة فيها بسلطة تعديل العقد. سلطة الإدارة في توقيع جزاءات على المتعاقد معها و يبرز في إلزامه بعد الإخلال بتنفيذ العقد الإداري تحت طائلة جملة جزاءات يمكن للإدارة توقيعها عليه لإلزامه بتنفيذ العقد دون خلل فإذا أخل المتعاقد بالتزاماته التعاقدية سواء بامتناعه عن تنفيذ العقد أو القيام بتنفيذ العقد بشكل مخالف للشروط والمواصفات المتفق عليها أو التأخر عن المواعيد المحددة لمراحل التنفيذ فيكون للإدارة توقيع الجزاءات الإدارية عليه وفي حالة ممارسته لأساليب الغش والتلاعب فللإدارة أيضا سلطة توقيع الجزاءات عليه. وسلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري دون خطأ المتعاقد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ودون خطأ المتعاقد وقيل تنفيذه للالتزامات المنصوص عليها في العقد وهذا مقابل منحه تعويضا مناسباً عن ذلك. ومما لاشك فيه أن هذا الامتياز الذي تملكه الإدارة في مواجهة المتعاقد معها تعتبر سلطة خطيرة تتمتع بها الإدارة لكنها ليست مطلقة بل تخضع لرقابة القاضي الإداري الذي يحرص على احترام الإدارة للقواعد العامة التي تحكم ممارسة هذه السلطة ويكتسي موضوع سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري أهمية خاصة بالنظر لانعدام الدراسات الخاصة بالعقود الإدارية انطلاقا من إجتهاادات القضاء ، حيث أنها قليلة نسبيا من جهة ومن جهة أخرى يطبق في الكثير من الأحيان النصوص الواردة في المجموعة المدنية مع الإشارة صراحة إلى رقم تلك المادة كما هو وارد في تلك المجموعة وفي بعضها الآخر تطبق المبادئ والأفكار المدنية دون أن يشير إلى الأرقام المواد ، إن الدوافع الموضوعية لدراسة العقد الإداري يعود للأهمية التي يكتسبها العقد الإداري في الأعمال الإدارية باعتباره أن يعبر عن إرادة الإدارة في تعاملاتها مع الطرف المتعاقد معها والأسلوب التعاقدية مستصاغ أكثر في تعاملات الأشخاص الطبيعية في حين

موضوع العقد محدود جدا مقارنة بالقرار وهذا ما دفعنا لدراسة هذا الموضوع لتحديد معالم وحدود نظرية العقد الإداري وكذا تحديد سلطة التي تتمتع بها الإدارة عند إبرامها لمثل هذه العقود الإدارية. أهداف الدراسة: - الاهتمام بالدراسات القانونية المرتبطة بسلطة الإدارة في توقيع الجزاءات و التي تحظى بأهمية كبيرة نظرا لأثرها المباشر على الإدارات. - إبراز مدى أهمية منح الإدارة لسلطة تمكنها من ضمان تنفيذ العقد الإداري أي سلطة توقيع الجزاءات. - إبراز دور العقود الإدارية في تسيير المرافق العامة. أسباب اختيار الموضوع : إن أهم أسباب دواعي اختياري لهذا الموضوع، تكمن في العديد من الاعتبارات و الأهداف القانونية و العلمية في آن واحد، نبينها في الأتي : - ندرة الدراسات القانونية المتخصصة التي تناولت موضوع سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات مع المتعاقدين معها . - إن موضوع الجزاءات الإدارية يعتبر من أحدث مواضيع القانون الإداري ،فهو ميدان خصب لكل من يريد البحث و الدراسة و التنقيب إذ يمس بالأفراد من جهة و بالإدارة صاحبة امتياز السلطة العامة في جهة أخرى. - الرغبة الذاتية الجامحة و الملحة في تناول موضوع حديث في القانون الإداري لما له من علاقة مباشرة بحياة الأفراد من خلال الرفوف على خبايا على الموضوع بالبحث و التمحيص. الإشكالية: ومما سبق ذكره تتضح إشكالية هذا الموضوع والتي ترتبط أساسا بتحديد نطاق السلطة المخولة للإدارة لإنهاء العقد الإداري والإشكال الرئيسي المطروح هنا هو: فيما تتجسد سلطة الإدارة عند إنهاؤها للعقد الإداري؟ منهج البحث :وللإجابة على هذه الإشكالية ،استوجب علينا توظيف مناهج علمية مختلفة ،بداية بالمنهج الوصفي من خلال التطرق لأهم الآراء الفقهية الإدارية حول سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات ،كما اعتمدنا على المنهج التحليلي حيث لا يمكن أن يخلو منه أي دراسة قانونية هادفة،